

تونس في:

منشور عدد		
2019	04	80

من وزير التربية  
إلى  
السيدات والسادة  
المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية  
المندوبيين الجهويين للتربية  
مديريات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد الثانوية  
مديريات ومديري المدارس الابتدائية

الموضوع : حول فتح المنازرة بالملفات لانتداب قيمين عامين رؤساء (دوره 2019).  
المرجع: - الأمر عدد 2522 لسنة 2013 المؤرخ في 10 جوان 2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك القيمين العامين التابعين لوزارة التربية كما وقع تنصيجه وإتمامه بالأمر عدد 1145 لسنة 2017 المؤرخ في 18 أكتوبر 2017.

- القرار المؤرخ في 15 مارس 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المنازرة بالملفات لانتداب القيمين العامين الرؤساء.  
- قرار وزير التربية المؤرخ في 14 نوفمبر 2019 المتعلق بفتح المنازرة بالملفات لانتداب القيمين العامين الرؤساء.  
وبعد، تنظم وزارة التربية بداية من يوم 27 ديسمبر 2019 والأئام الموالية مناظرة بالملفات لانتداب قيمين عامين رؤساء وذلك في حدود اثنين وأربعين (42) مركزا.

## 1 - شروط المشاركة :

- يمكن أن يشارك في المنازرة المذكورة:
- القيِّمون المرشدون الأول المترسمون في رتبهم.
  - القيِّمون المرشدون المترسمون في رتبهم و المتوفرون لهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في سلك القيِّمين.
  - القيِّمون الأول فوق الرتبة المترسمون في رتبهم والحاصلين على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو على شهادة معادلة لها على الأقل.
  - القيِّمون الأول المترسمون في رتبهم و المتوفرون لهم شرط سبع (7) سنوات أقدمية على الأقل في سلك القيِّمين والحاصلين على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو على شهادة معادلة على الأقل.

## 2- ترتيب المرشحين:

يتم ترتيب المرشحين ترتيباً تفاضلياً طبقاً للمقاييس التالية :

### أ- القيمون المرشدون الأول (١٥):

- التنفييل بست (6) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم مرشد أول (١٥).
- التنفييل بخمس (5) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم مرشد (١٥).
- التنفييل بأربع (4) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم أول فوق الرتبة (٢١).
- التنفييل بثلاث (3) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم أول (٢١).
- التنفييل بنقطتين (2) عن كل سنة في رتبة قيم (٣١).
- التنفييل بنقطة واحدة (1) عن كل سنة لبقية الأقدمية في إطار القيمين بما في ذلك عون التأطير وعون وقتي صنف (ب)

مكلف بخطبة قيم وعون وقتي من الصنف الفرعي ٣ مكلف بخطبة قيم أول.

- يحتسب العدد الإداري كاملاً (على ١٠٠) للسنة التي تسبق سنة الترشح.
- التنفييل بخمس (5) نقاط للذين تم تكليفهم بنيابة وقنية للقيام بمهام قيم عام.
- التنفييل بخمس (5) نقاط لحاملي الشهائد العلمية ما بعد الشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها.

### ب- القيمون المرشدون (١٥):

- التنفييل بخمس (5) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم مرشد (١٥).
- التنفييل بأربع (4) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم أول فوق الرتبة (٢١).
- التنفييل بثلاث (3) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم أول (٢١).
- التنفييل بنقطتين (2) عن كل سنة في رتبة قيم (٣١).
- التنفييل بنقطة واحدة (1) عن كل سنة لبقية الأقدمية في إطار القيمين بما في ذلك عون التأطير وعون وقتي صنف (ب).

مكلف بخطبة قيم وعون وقتي من الصنف الفرعي ٣ مكلف بخطبة قيم أول.

- يحتسب العدد الإداري كاملاً (على ١٠٠) للسنة التي تسبق سنة الترشح.
- التنفييل بخمس (5) نقاط للذين تم تكليفهم بنيابة وقنية للقيام بمهام قيم عام.
- التنفييل بخمس (5) نقاط لحاملي الشهائد العلمية ما بعد الشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها.

### ج - القيمون الأول فوق الرتبة (٢١) المحرزون على الشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو على شهادة

معادلة:

- التنفييل بأربع (4) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم أول فوق الرتبة (٢١).
- التنفييل بثلاث (3) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم أول (٢١).
- التنفييل بنقطتين (2) عن كل سنة في رتبة قيم (٣١).
- التنفييل بنقطة واحدة (1) عن كل سنة لبقية الأقدمية في إطار القيمين بما في ذلك عون التأطير وعون وقتي صنف (ب).

- مكلف بخطة قيم و عون وقي من الصنف الفرعي أ3 مكلف بخطة قيم أول.
- يحتسب العدد الإداري كاملا (على 100) للسنة التي تسبق سنة الترشح.
- التنفيذ بخمس (5) نقاط للذين تم تكليفهم بنيابة وقنية للقيام بمهام قيم عام.
- التنفيذ بخمس (5) نقاط لحاملي الشهائد العلمية مابعد الشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو مايعادلها ماما.

#### د - القيمين الأول (أ2) المحرزون على الشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو على شهادة معادلة:

- التنفيذ بثلاث (3) نقاط عن كل سنة في رتبة قيم أول (أ2).
  - التنفيذ بنقطتين (2) عن كل سنة في رتبة قيم (أ3).
  - التنفيذ بنقطة واحدة (1) عن كل سنة لبقية الأقدمية في إطار القيمين بما في ذلك عون التأطير وعون وقي صنف (ب)
- مكلف بخطة قيم و عون وقي من الصنف الفرعي أ3 مكلف بخطة قيم أول.
- يحتسب العدد الإداري كاملا (على 100) للسنة التي تسبق سنة الترشح.
  - التنفيذ بخمس (5) نقاط للذين تم تكليفهم بنيابة وقنية للقيام بمهام قيم عام.
  - التنفيذ بخمس (5) نقاط لحاملي الشهائد العلمية مابعد الشهادة الوطنية للإجازة أو الأستاذية أو مايعادلها ماما.

### 3 - إجراءات الترشح :

#### 3-1- محتوى ملف الترشح:

- يجب على الراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة الذين تتوفّر لهم الشروط المطلوبة المبادرة بالتسجيل عن بعد عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي: [www.edunet.tn](http://www.edunet.tn) وذلك في أجل أقصاه يوم 29 نوفمبر 2019 ثم سحب مطالب الترشح ووثيقة الالتزام من نفس الموقع وإيداعها عن طريق التسلسل الإداري وتسجيـل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المرشح مرفقة بالوثائق التالية في أجل أقصاه يوم 3 ديسمبر 2019 :
  - نسخة من قرار التسمية أو الترسيم أو الإدماج في رتبته الحالية.
  - نسخة من قرار الانتداب في سلك القيمين بالنسبة إلى القيمين المرشدين.
  - نسخة من قرار الانتداب في سلك القيمين بالنسبة إلى القيمين الأول.
  - قائمة مفصلة ومحينة في الخدمات للمعني بالأمر مضافة من قبل رئيس الإدارة.
  - نسخة من العدد الإداري للسنة التي تسبق سنة الترشح.
  - نسخة من وثيقة تثبت التكليف بنيابة وقنية للقيام بمهام قيم عام صادرة عن الإدارة العامة للموارد البشرية.
  - نسخة مطابقة للأصل من الشهائد العلمية التي تمكن المرشح من المشاركة في المناظرة ومن حق التنفيذ عند الإقتضاء.
- تتم دعوة كل مرشح تم قبول مطلب ترشحه لإجراء حوار يهدف إلى التعرف على مؤهلات المرشح النفسية (القدرة على التواصل ، التحلـي بروح المبادرة ، ....) ومدى تكوينه وقدراته المهنية و مظهره وتشرف على هذا الحوار لجان فرعية جهوي وتسند هذه اللجان الفرعية الجهوية عددا على (100) يكون معدل مجموع

الأعداد المسندة من قبل أعضائها يضاف كاملاً إلى مجموع النهايات المتحصل عليها عند دراسة الملفات وهي صورة التساوي تعطى الأولوية للأكبر سناً. كما تلغى مشاركة كل مرشح تخلف عن إجراء هذا الحوار.

\* إثر الإعلان عن نتائج المنازلة، تتولى الإدارة تعيين المقبولين بعراكل عنهم وفي صورة عدم التحاق المرشح أو رفضه للمركز بعد مرور خمسة عشرة (15) يوماً من إعلامه عن طريق رسالة مضمونة الوصول مع الإشعار بالبلوغ فإنه يشطب من قائمة المقبولين نهائياً، ويتم تعويضه بالمرشح المسجل والمترتب على نفس المركز وذلك حسب الترتيب التفاضلي وينتهي العمل بهذه الصيغة ستة (6) أشهر على أقصى تقدير بعد التصريح بالقائمة النهائية.

## 2- اختيارات المرشح :

يجب على كل مرشح اختيار عشرة (10)مراكز على الأكثر بكل دقة كما تجدر الإشارة إلى أنه يعتبر لاغيا كل مركز يتم تكراره وكل مركز مخصص للذكور تم اختياره من قبل الإناث وكل مركز مخصص للإناث يتم اختياره من قبل الذكور.

لذا، فالمرجو من السيدات والساسة مدیرات ومديري الإدارات المركزية ومديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد والمدارس الابتدائية أن يوجهوا إلى الإدارة العامة للموارد البشرية بالإدارة المركزية والمندوبيات الجهوية للتربية طالب المرشحين الراغبين إليهم بالنظر بعد إمضائهم والتأكد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن توفر كافة الوثائق المطلوبة وذلك في أجل أقصاه يوم 14 أكتوبر 2016.

لذا، فالمرجو من السيدات والساسة مدیرات ومديري الإدارات المركزية ومديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد والمدارس الابتدائية أن يوجهوا إلى الإدارة العامة للموارد البشرية بالإدارة المركزية والمندوبيات الجهوية للتربية طالب المرشحين الراغبين إليهم بالنظر بعد إمضائهم والتأكد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن توفر كافة الوثائق المطلوبة وذلك في أجل أقصاه يوم 6 ديسمبر 2019.

والمرغوب من السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والساسة المندوبيين الجهويين للتربية :

- دراسة طالب الترشح وتأشيرها بعد التأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.
- توجيه ملفات الترشح مجتمعة ومبوبة حسب الرتبة الحالية للمرشحين ومرفقة بقائمة اسمية بهم إلى إدارة المنازلات المهنية وذلك في أجل أقصاه يوم 16 ديسمبر 2019.

## ملاحظات عامة :

- يرفض وجوها كل طلب ترشح يسجل بعد تاريخ ختم الترشحات عن بعد ويعتبر تاريخ التسجيل عن بعد دليلاً على ذلك.
- يعتبر لاغيا كل طلب ترشح لا يقدم على المطبوعة الخاصة المسحوبة من الموقع عند التسجيل وعبر التسلسل الإداري
- كما يعتبر لاغيا كل طلب ترشح يرد بعد يوم 3 ديسمبر 2019 أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة ماعدى الشبائك العلية وقرارات وعقود العمل مع وزارة التربية في خطة عون تأثير التي تخول حق التنفيذ.

- لا يستدعي للحوار إلا المترشحون الذين تتوفر فهم الشروط المطلوبة للمشاركة في المنازلة
- في صورة تخلي مترشح عن مركز تحصل عليه إثر الإعلان عن نتيجة المنازلة فإن عدم التحاقه بهذا المركز يعرضه إلى الإجراءات الإدارية التي تقتضي الحالـة.

ونظرا لما يكتسيه هذا الموضوع من بالغ الأهمية، فإني أدعوكم إلى الحرص على تطبيق ما جاء بهذا المنشور بكل عناية.

والسلام

عنه وزير التربية  
الكاتب العام  
ناصر القذافي بن رجب